

كراسة الشروط والمواصفات الفنية
للمناقصة العامة رقم (7) لسنة 2025/2024
بشأن عملية توريد احتياجات الهيئة من الإطارات

تاريخ جلسة فض المظاريف الفنية

يوم الثلاثاء الموافق 2025/02/25م

قيمة النسخة: 1000 جنيه

المحتويات

1.1	مقدمة	5
1.1	الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس	5
1.2	نبذة عن موضوع المناقصة	5
1.3	الجهات مقدمة العطاء	5
1.4	نطاق الأعمال المطلوبة	5
2.1	الشروط العامة	6
2.1	القانون والقواعد الحاكمة	6
2.2	نوع المناقصة	6
2.3	كراسة الشروط والمواصفات	6
2.4	تقديم العطاءات	6
2.5	عنوان مراسلات مقدمي العطاءات	7
2.6	سريان مفعول العطاء	7
2.7	الجدول الزمني لإجراءات المناقصة	7
2.8	اللغة المستخدمة	7
2.9	تاريخ ومكان انعقاد جلسة فض المظاريف	7
2.10	مدة الارتباط	8
2.11	التأمين 8	8
8	التأمين الابتدائي	8
8	التأمين النهائي	8
2.12	تجزئة المناقصة 8	8
2.13	فض المظاريف الفنية 9	9
2.14	تعديل الكميات	9
2.15	التقييم الفني 9	9
2.16	فض المظاريف المالية 9	9
2.17	التقييم المالي	9
2.18	أخطار العطاء الفائز والترسية المالية	10
2.19	توقيع العقد	10
2.20	حرية الهيئة في الإلغاء والتعديل	10
2.21	مسئولية الهيئة عن تكاليف العطاءات	10
2.22	التنازل عن العقد 10	10
2.23	الإخلال بشروط التعاقد 11	11
2.24	فسخ العقد تلقائياً 11	11
2.25	فسخ العقد قبل انتهائه 11	11

11.....	2.26	الالتزام بالقوانين
	2.27	فض المنازعات 11
12.....	2.28	شروط وأحكام أخرى
13	3.	بيان الاصناف المطلوبة
13.....	3.1	بيان إطارات السيارات المطلوب توريدهم
14.....	3.2	الشروط الخاصة بالتوريد
15	4.	محتويات المظروف الفني
15.....	4.1	بيانات الجهة مقدمة العطاء
15.....	4.2	مدة التوريد
16.....	4.3	مكان التوريد
16.....	4.4	شروط السداد والدفعات المقدمة
16.....	4.5	العروض الفنية للأصناف
17.....	4.6	المرفقات
18	5.	محتويات المظروف المالي
19	6.	مشروع العقد

المصطلحات المستخدمة

المصطلح	التعريف
الهيئة	الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس.
مقر الهيئة	المقر الكائن بالحي الحكومي بالعاصمة الإدارية الجديدة - بجوار شركة العاصمة الادارية - القاهرة.
اللوائح والقوانين	لوائح الهيئة والقوانين المصرية والقرارات التشريعية وكافة اللوائح والقرارات الوزارية والقواعد التنظيمية المصرية ذات الصلة بالمشروع.
العرض	ويقصد به المستندات التي يعدها ويقدمها المستثمر طبقاً لكراسة الشروط المواصفات المعدة من قبل الهيئة بما في ذلك أي مستندات مكتوبة وأي مواد أخرى مقدمة منه .
العرض المستوفى	العرض المستوفى لجميع المتطلبات المذكورة تفصيلاً في كراسة الشروط المواصفات المعدة من قبل الهيئة.
العروض غير المستوفاة	العروض غير المقبولة فنياً
الجهة المستفيدة	الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس.
الجهة مقدمة العطاء	مقدم العطاء يمكن أن تكون شركة أو هيئة أو جهة حكومية.
الشروط	هي الشروط العامة والمالية والمواصفات الفنية للأعمال محل الطرح.

1. مقدمة

1.1 الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس

هي الهيئة الحكومية المنشأة وفقاً لأحكام قانون المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة الصادر بالقانون رقم (83) لسنة 2002م وتعديلاته الصادرة بالقرار بقانون رقم (27) لسنة 2015م وبموجب قرار رئيس الجمهورية رقم (330) لسنة 2015م وقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (2282) لسنة 2015م وذلك لإدارة المنطقة الاقتصادية لقناة السويس التي يتبعها ست موانئ بحرية وأربع مناطق صناعية.

1.2 نبذة عن موضوع المناقصة

في إطار دعم الدولة لمنظومة المناطق الاقتصادية الخاصة صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (2282) لسنة 2015م بإنشاء الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس بهدف إيجاد هيئة مستقلة قادرة على إقامة وتنمية المنطقة الاقتصادية لقناة السويس والعمل على جذب الاستثمارات إليها وإقامة المشروعات الزراعية والصناعية والخدمية القادرة على المنافسة مع مثيلاتها في العالم. وزيادة حصة مصر في التجارة العالمية وذلك من خلال توحيد سلطات الإدارة، وأداء الأعمال وفقاً لأعلى المستويات العالمية، وتوفير المرافق والخدمات بأرقى المعايير والمواصفات الفنية، وتطبيق النظم والمزايا والإعفاءات الكفيلة بإطلاق طاقات الاستثمار والتنمية في كافة المجالات الاقتصادية والاجتماعية وتوفير القوى البشرية المدربة اللازمة لذلك وتهيئة أفضل مناخ عمل جاذب للاستثمار، خاصة في ظل سياسة الانفتاح على العالم التي تنتهجها الدولة كوسيلة لتحقيق التنمية الاقتصادية.

نظراً لحرص الهيئة على إنجاز الأعمال المنوط القيام بها على الوجه الأكمل - فقد قامت الهيئة بطرح عملية توريد احتياجات الهيئة من الإطارات في مناقصة عامة بين الشركات المتخصصة في هذا المجال.

1.3 الجهات مقدمة العطاء

الجهات المعنية بالمناقصة هي شركات متخصصة في مجال تجارة إطارات السيارات وذات خبرة وكفاءة مشهوده في أعمال توريد الاصناف الواردة بالكراسة، ويفضل من له / لهم - سابقة خبرة في التعامل مع الحكومة والشركات مملوكة للدولة.

1.4 نطاق الأعمال المطلوبة

تسعى الهيئة لتوفير احتياجات الهيئة من الإطارات المبينة تفصيلاً في البند (3).

2. الشروط العامة

2.1 القانون والقواعد الحاكمة

تطبق الهيئة قانون المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة الصادر بالقانون رقم (83) لسنة 2002 وتعديلاته الصادرة بالقرار بقانون رقم (27) لسنة 2015م وتخضع لأحكام اللوائح الخاصة بها ومنها لائحة المشتريات والعقود بالهيئة الصادرة بقرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم 176 لسنة 2020 (الوقائع المصرية - العدد 297 تابع (ج) في 31 ديسمبر سنة 2020).

2.2 نوع المناقصة

المناقصة عامة وتخضع لأحكام لائحة المشتريات الخاصة بالهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس.

2.3 كراسة الشروط والمواصفات

على الجهة مقدمة العطاء أن تراجع شروط ومواصفات الكراسة بعناية ودقة، ويتم شراء كراسة الشروط والمواصفات بتقديم الآتي: -

- خطاب تفويض من الجهة مقدمة العطاء باسم الشخص الذي سيقوم بشراء الكراسة على أن يكون موقع ومختوم بختم الجهة مقدمة العطاء.
 - دفع قيمة شراء الكراسة مقابل إيصال بذلك.
- على الجهة مقدمة العطاء التوقيع على كافة صفحات كراسة الشروط والمواصفات وختمها بخاتم الشركة وإعادتها مرفقة بالعرض المقدم منها مع إقرار بأنها درست الشروط والمواصفات جيداً وأنها موافقة على جميع الشروط والمواصفات وملتزمة بها على أن يكون الإقرار موقعاً ومختوماً بختم الجهة مقدمة العطاء.
- تعد كراسة الشروط والمواصفات والعرض الفني وكافة الملاحق والمكاتبات المتبادلة بين الهيئة والجهة جزء من العقد الذي سيوقع بين الجهة المسندة وبين الجهة المتعاقدة ومكاملة له.
- لا يعتد بأي تعديل في الكراسة بسبب ما يدونه المتقدم من اشتراطات ما لم تقبل الجهة المسندة ذلك كتابياً.

2.4 تقديم العطاءات

تقديم العطاءات في مظروفين منفصلين:

المظروف الأول: العرض الفني

- يجب أن يستوفي العطاء جميع الشروط والقواعد الفنية المحددة في كراسة الشروط والمواصفات وإلا يعتبر العرض مرفوضاً فنياً.
 - يجب أن يتم تسليم العطاء قبل موعد جلسة فض المظاريف (في حالة إرساله بالبريد العبرة تكون بتوقيت استلامه وليس بتوقيت إرساله).
- سيتم ذلك تقييم العروض وهو ما قد يتخلله أن تطلب من الشركات استفسارات شفوية أو مكتوبة.
- يتم تقييم العروض فنياً وينتهي ذلك إلى قرار من لجنة البت بقبول أو برفض العرض.

المظروف الثاني: العرض المالي

يتم فضه في جلسة لاحقة تحدد ويخطر بها من اجتازوا التقييم الفني.
سيتم ذلك الدراسة المالية للعروض ثم مفاوضة الجهة صاحبة أفضل عرض فني/ مالي.
تنتهي الاجراءات بالترسية والتعاقد.

يبدأ العد للبرنامج التنفيذي من تاريخ اليوم التالي لإخطار صاحب العطاء الفائز بقبول عطاؤه مالياً.

2.5 عنوان مراسلات مقدمي العطاءات

يجب على مقدمي العطاءات أن يقدموا البيانات الخاصة بالعنوان ورقم الفاكس وعنوان البريد الإلكتروني الخاص بهم التي سوف ترسل الهيئة عليها كل المراسلات والإشعارات المرتبطة بمستندات العطاء واسم الشخص المحدد للاستلام، ويعتبر هذا العنوان محلاً مختاراً له وأن كافة المكاتبات والمراسلات التي ترسل عليه تنتج أثارها القانونية وفي حالة تغيير العنوان يتعين إخطار الهيئة بالعنوان الجديد بخطاب موصى عليه بعلم الوصول وإلا اعتبرت مراسلتها على هذا العنوان صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية.

2.6 سريان مفعول العطاء

يبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تصديره بمعرفة مقدم العطاء بغض النظر عن ميعاد استلامه بمعرفة الهيئة وحتى نهاية مدة سريان العطاء المحددة بكراسة الشروط. وإذا سحب مقدم العطاء عطاؤه قبل الميعاد المحدد لفتح المظاريف الفنية فيصبح التأمين المؤقت المودع حق للهيئة دون حاجة إلى إنذار، أو الالتجاء إلى القضاء، أو اتخاذ أية إجراءات، أو إقامة الدليل على حصول ضرر.

2.7 الجدول الزمني لإجراءات المناقصة

يراعى أن تسير اجراءات المناقصة وفقاً للجدول الزمني التالي: -

تاريخ الاعلان عن المناقصة	يوم السبت الموافق 2025/02/15م
اخر موعد لشراء كراسة الشروط والمواصفات	يوم الثلاثاء الموافق 2025/02/25م
موعد تلقي العروض وفض المظاريف الفنية	يوم الثلاثاء الموافق 2025/02/25م

وفي حالة رغبة أي صاحب عطاء في تقديم عرضه في وقت سابق للتاريخ المحدد يكون عليه مخاطبة الهيئة من خلال بيانات الاتصال المذكورة أعلاه. وتحفظ الهيئة بالحق في تأجيل موعد وتاريخ الإغلاق على أن تقوم بإخطار مقدمي العطاءات بوقت كافي. الهيئة لن تلتفت إلى اي عرض يرد إليها بعد تاريخ وموعد تلقي العروض وفض المظاريف الفنية.

2.8 اللغة المستخدمة

اللغة العربية هي اللغة التي يجب استخدامها في كتابة العروض والمراسلات والاستفسارات والوثائق ولغة العقد الحاكمة هي اللغة العربية.

2.9 تاريخ ومكان انعقاد جلسة فض المظاريف

تحدد يوم الثلاثاء الموافق 2025/02/25م موعداً لانعقاد جلسة فض المظاريف الفنية وذلك في تمام الساعة الثانية عشر ظهراً بمقر الهيئة بالعاصمة الإدارية الجديدة. يجوز أن يحضر مندوباً عن الجهة مقدمة العطاء جلسة فض المظاريف على أن يكون مفوضاً بخطاب معتمد.

2.10 مدة الارتباط

مدة سريان العطاء 60 يوم من تاريخ فتح المظاريف الفنية، وعند انقضاء مدة سريان العطاء قبل الترسية يجوز لمقدمه استرداد التأمين الابتدائي، وفي هذه الحالة يصبح العطاء ملغى وغير نافذ المفعول. فإذا لم يتقدم بطلب لسحب التأمين خلال يومين من تاريخ انقضاء مدة سريان العطاء اعتبر العطاء سارياً.

2.11 التأمين

التأمين الابتدائي

التأمين الابتدائي وقدره 40000 جنيه مصري (فقط اربعون ألف جنيه مصري لا غير) ويرفق بالكامل بالعرض الفني.

يكون التأمين باسم الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس - إما عن طريق السداد من خلال ماكينات التحصيل الإلكتروني الموجودة بالهيئة (P.O.S) أو بشيك مصرفي أو معتمد من المصرف المسحوب عليه أو بخطاب ضمان بنكي غير مقترن بأي شروط أو تحفظات وغير قابل للإلغاء وساري لمدة 90 يوم من تاريخ جلسة فض المظاريف الفنية على أن يكون البنك الصادر منه خطاب الضمان لم يتعد حد إصدار خطابات الضمان المقررة من البنك المركزي.

التأمين النهائي

على مقدم العطاء المقبول أن يودع في فترة لا تتجاوز عشرة أيام عمل تبدأ من تاريخ اليوم التالي لإخطاره بقبول عطائه تأميناً نهائياً يعادل (5%) من قيمة العطاء المقبول.

- وإذا لم يقدّم صاحب العطاء المقبول بأداء التأمين النهائي في الميعاد المحدد يجوز للهيئة بموجب إخطار بكتاب موصى عليه يعلم الوصول أو بالفاكس أو بالوسائل الإلكترونية ودون حاجة إلى اتخاذ أي إجراءات أخرى؛ إلغاء العقد أو تنفيذه بواسطة أحد مقدمي العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب أولوياتها، ويصبح التأمين الابتدائي في جميع الحالات من حق الهيئة.
- كما يكون لها أن تخصم قيمة كل خسارة تلحق بها من أية مبالغ مستحقة أو تستحق لديها لصاحب العطاء المذكور أياً كان سبب الاستحقاق، وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الهيئة في الرجوع عليه قضائياً، بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطرق الإدارية.
- يرد التأمين الابتدائي إلى أصحاب العطاءات غير المقبولة فنياً دون توقف على طلب منهم، وذلك فور انتهاء جميع إجراءات مرحلة البت الفني.
- وترد باقى التأمينات الابتدائية إلى اصحابها فور سداد التأمين النهائي للعطاء المقبول فنياً او انتهاء مدة سريان العطاء.
- لا تدفع جهة الاسناد فوائد على التأمين.

2.12 تجزئة المناقصة

المناقصة ليست كلاً وتقبل التجزئة لكل بند على حده وفقاً للدراسة المالية التي يتم إجراؤها على العروض المقبولة فنياً.

2.13 فض المظاريف الفنية

ستقوم الهيئة بفتح مظاريف العطاءات ويجوز حضور مقدمي العطاءات اللذين يقررون الحضور أو من ينوب عنهم بموجب تفويض كتابي لحضور جلسات فتح المظاريف في الوقت والتاريخ والمكان المذكورين في البرنامج الزمني أعلاه؛ وسيتم فتح التغليف الخارجي وفض المظروف الفني في جلسة فض المظاريف الفنية والتأكد من استكمال العطاء والالتزام بمستندات العطاء. وستقوم الهيئة بإعداد محضر لوقائع جلسة فتح مظاريف العطاءات الفنية بما في ذلك المعلومات التي سيفصح عنها للحاضرين طبقاً لمتطلبات هذا البند.

2.14 تعديل الكميات

للهيئة الحق في أي وقت من الأوقات خلال مدة العقد أن تعدل في الكميات الواردة بقائمة الكميات سواء بالزيادة أو بالنقص في حدود 15% من كمية كل بند بذات الشروط والمواصفات وبنفس سعر الوحدة مع تسوية السعر الإجمالي تبعاً لذلك ويعتبر مقدم العطاء موافقاً على هذا الشرط بمجرد تقديم عطاءه، وليس له الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك. ويجوز في حالات الضرورة وبموافقة المتعاقد تجاوز النسبة الواردة في الفقرة السابقة.

2.15 التقييم الفني

ستقوم الهيئة قبل إجراء أي تقييم مفصل للعطاءات بفحص العطاءات التي قدمت وتحديد ما اذا كانت كل المعايير الأساسية المحددة في كراسة الشروط والمواصفات قد تم الوفاء بها.

ويجوز للهيئة (ووفق تقديرها المطلق) أن تطلب استيفاء واستيضاح ما غمض من أمور فنية واستكمال المستندات الناقصة من العرض الفني المقدم من أصحاب العطاءات المتقدمة للمناقصة بشرط مراعاة المساواة وتكافؤ الفرص بينهم ويتعين أن يكون هذا الطلب واستجابة مقدم العطاء كتابياً ولا يؤدي إلى أي تغيير جوهري في مضمون العطاء أو القيم والوارد بالعرض المالي.

يعتمد التقييم الفني على القبول أو الرفض لكل بند من بنود العطاء على حدة.

ويجدر التنويه أن العرض قد يتم رفضه لعدم تمكن اللجنة الفنية من التقييم أو لعدم الالتزام بالشروط وذلك لأسباب متعددة من بينها: -

- عدم وجود أي مستندات من المرفقات المطلوبة.
- عدم الالتزام بتقديم بيانات الشركة على النماذج الموجودة بالكراسة.
- عدم النص على إمكانية تنفيذ جميع الالتزامات المذكورة بالكراسة والمسئولة عنها الجهة مقدمة العطاء.

2.16 فض المظاريف المالية

ستقوم الهيئة فور الانتهاء من تقييم العطاءات الفنية بإخطار مقدمي العطاءات كتابياً بما اذا كانت عطاءتهم الفنية تعتبر مستوفية ومقبولة او مرفوضة، كما يتضمن هذا الإخطار أيضاً دعوته مقدمي العطاءات المقبولة فنياً لفتح العطاءات المالية. وسيتم اتباع ذات الخطوات السابق أتباعها بجلسة فض المظاريف الفنية.

2.17 التقييم المالي

ستقوم الهيئة باستخدام القيمة المالية المقدمة والتي ستسدها الهيئة عن كل بند على حدة كأساس للتقييم المالي. والتقييم المالي سيتم فقط

للعطاءات التي قبلت فنياً.

وسيمت التقييم المالي في ضوء القيمة التي ستسدها الهيئة والتي يتضمنها العرض المالي مع الأخذ في الاعتبار في الشروط المالية المقدمة مع كل عطاء.

2.18 أخطار العطاء الفائز والترسية المالية

في حالة ما إذا كان قيمة أقل العطاءات أقل من القيمة التقديرية لبنود المناقصة والموضوعة من قبل الهيئة، فيعتبر هذا العطاء فائزاً، وستقوم الهيئة بأخطار اصحاب تلك العطاءات بالبنود الراسية على كل صاحب عطاء.

2.19 توقيع العقد

يتم توقيع العقد خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ سداد التأمين النهائي وتصدر الهيئة إخطار الترسية أو التوريد ويسلم لمن ترسو عليه المناقصة أو إخطاره به بموجب خطاب موصى بعلم وصول أو بالفاكس أو بالبريد الإلكتروني، ويتضمن الإخطار ميعاد إيداع التأمين النهائي وتوقيع العقد واستلام امر التوريد على أن تبدأ المدة المحددة للتوريد من اليوم التالي لإخطار المورد بقبول عطائه ما لم يتم الاتفاق على غير ذلك.

مرفق بكراسة الشروط والمواصفات مشروع للعقد على أن يستوفى الشكل النهائي فور اصدار الهيئة اخطار الترسية.

2.20 حرية الهيئة في الإلغاء والتعديل

للهيئة حرية التصرف في أي وقت سابق لتاريخ وموعد فض المظاريف الفنية أن ترسل إشعاراً كتابياً لمقدمي العطاءات بالآتي :

- إلغاء أو تغيير الاجراءات الواردة بكراسة الشروط .
- إلغاء، إضافة، تعديل كل أو جزء من كراسة الشروط .
- مد فترة وتاريخ موعد لجنة فض المظاريف الفنية.

2.21 مسئولية الهيئة عن تكاليف العطاءات

في جميع الأحوال لا تكون الهيئة مسئولة أمام أي مقدم عطاء عن أي تكاليف أو مصاريف أو خسائر أو أضرار قد يتكبدها في إعداد عطائه أو في إجراء المفاوضات اللاحقة المرتبطة بالعطاء أو الاتفاق ولا تضمن أو تلتزم الهيئة بأي وجه من الوجوه بأن ترسي المشروع لأي متناقص يستجيب لهذا العطاء مهما كانت محتويات العطاء المقدم منه ومدى أفضليتها بالنسبة إلى ما قد يقدم من عطاءات من متناقسين آخرين ، ويقبل ويوافق مقدمو العطاءات على الالتزام بكل القواعد والشروط المنصوص عليها في كراسة الشروط والمواصفات ومستندات العطاء ويقبلون قرارات الهيئة كقرارات نهائية في عملية الطرح والترسية، ويحق للهيئة إلغاء وسحب الطرح دون إعلان عن ترسية المشروع وفقاً فقط لإرادة الهيئة منفردة وبصرف النظر عن العطاءات التي قد يتم أو تم تقديمها، وذلك كله دون ادنى مسئولية على الهيئة تجاه أي شخص قد حصل على كراسة الشروط أو تقدم أو سيقدم العطاء.

2.22 التنازل عن العقد

لا يجوز للمتعاقد التنازل عن العقد أو عن المبالغ المستحقة له كلها أو بعضها .

ومع ذلك يجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لأحد البنوك المعتمدة وفي هذه الحالة يكتبى بتصديق البنك دون الإخلال بمسئولية المتعاقد عن تنفيذ العقد ولا يخل قبول نزوله عن المبلغ المستحق بما يكون للهيئة قبله من حقوق .

2.23 الإخلال بشروط التعاقد

في حالة الإخلال بشروط التعاقد فإنه يحق للهيئة إنهاء التعاقد فيما يختص بهذه الاصناف العقد، أو شراء الأصناف التي لم يتم المورد بتوريدها من غيره وعلى حسابه بذات الشروط والمواصفات المعلن عنها والمتعاقد عليها وفي جميع الاحوال يصبح التأمين النهائي من حق الهيئة، كما يكون لها الحق أن تخصم ما تستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق بها - بما في ذلك فروق الاسعار والمصاريف الادارية والفوائد البنكية - وذلك من أية مبالغ مستحقة أو تُستحق للمتعاقد لديها. وفي حالة عدم كفايتها تلجأ الهيئة إلى إتخاذ أية إجراءات قضائية بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق وذلك بالطرق المقررة قانوناً.

2.24 فسخ العقد تلقائياً

يفسخ العقد تلقائياً قبل انتهاء مدته دون ابداء اية اعتراضات من المتعاقد وفقاً لأحكام لائحة المشتريات والعقود المعمول بها لدى الهيئة)، ودون الحاجة إلى إتخاذ أية إجراءات قانونية وعلى الاخص الحالات الآتية: -

- 1) إذا تبين أن المتعاقد أستعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعاملاته مع الهيئة أو حصوله على العقد.
- 2) إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيالي أو فساد أو احتكار .
- 3) إذا أفلس المتعاقد أو أعسر .

2.25 فسخ العقد قبل انتهائه

بخلاف الحالات التي ينقضي فيها العقد تلقائياً يكون للهيئة الحق في فسخ العقد قبل انتهاء مدته دون اعتراض من المتعاقد ودون الحاجة إلى إتخاذ أية إجراءات قانونية وعلى الاخص الحالات الآتية:

- 1) إذا أحل المتعاقد بأي شرط من شروط العقد أو أي التزام من الالتزامات المنصوص عليها بكراسة الشروط.
 - 2) في حالة تقاعس أو تباطؤ المتعاقد في البدء بتنفيذ العقد.
- ويترتب على الفسخ في الحالات السابقة فيما عدا الوفاة مصادرة التأمين النهائي لصالح الهيئة، ولها الحق في تحميل المتعاقد بكل خسارة أو مصروفات تنتج عن الفسخ، وحققها في مطالبته بالتعويض، ولها في سبيل ذلك الحجز على ما يكون للمتعاقد لدى الغير أو الجهات الإدارية الأخرى.

2.26 الالتزام بالقوانين

يلتزم من ترسو عليه المناقصة بكافة القوانين المصرية السارية وقت إبرام العقد وما يرد عليها من تعديلات مستقبلية والاستجابة لكافة متطلبات الهيئة والجهات الحكومية الأخرى ذات الصلة.

2.27 فض المنازعات

يسري على العقد المزمع إبرامه مع من ترسو عليه هذه المناقصة أحكام لائحة المشتريات و التعاقدات الخاصة بالهيئة وقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزارة المالية رقم 692 لسنة 2019

وذلك فيما لم يرد بشأنه نص في اللائحة. في حالة نشوب أي نزاع بشأن العقد المزمع إبرامه يتم اللجوء الى الطرق الودية لا نهائه وفي حالة فشل الطرق الودية في انتهاء النزاع ينعقد الاختصاص لمجلس الدولة للفصل فيه

2.28 شروط وأحكام أخرى

- يجب أن يخلو العطاء من كل قيد أو شرط أو أجل من أي نوع وإذا رغب مقدم العطاء في إبداء أي ملاحظة خاصة بالنواحي الفنية فيجب إثباتها في كتاب مستقل يتضمنه المظروف الفني.
- لن يلتفت إلى أي ادعاء من مقدم العطاء لوجود خطأ في العطاء المقدم منه أيًا كان هذا الخطأ إذا ما تقدم هذا الادعاء بعد الميعاد المحدد لفتح المظاريف.

3. بيان الاصناف المطلوبة

3.1 بيان إطارات السيارات المطلوب توريدهم

م	الوحدة	الكمية	المواصفات
1	بالعدد	36	إطار كاوتش سيارات نيسان سنتر مقاس (16 / 60 / 195) سرعة لا تقل عن V ويفضل انواع (بريدجستون- ميشلان-بريللي)
2	بالعدد	30	إطار كاوتش سيارات اسكودا مقاس (15 / 65 / 195) سرعة لا تقل عن V ويفضل انواع (بريدجستون- ميشلان-بريللي)
3	بالعدد	49	اطار كاوتش سيارات تويوتا هاى اس 2017 مقاس (15/70/215) سرعة لا تقل عن (c/s) ويفضل انواع (بريدجستون-ميشلان-بريللي) 8 تيلة
4	بالعدد	14	اطار كاوتش سيارات تويوتا هاى اس 2020 مقاس (16 / 235 / 65) سرعة لا تقل عن (c/s) ويفضل انواع (بريدجستون-ميشلان-بريللي) 8 تيلة
5	بالعدد	58	إطار كاوتش سيارات تويوتا كرولا مقاس (16 / 205 / 55) سرعة لا تقل عن V ويفضل انواع (بريدجستون- ميشلان-بريللي)
6	بالعدد	60	إطار كاوتش سيارات باسات موديل 2020 مقاس (16 / 215 / 60) سرعة لا تقل عن (V) ويفضل انواع (بريدجستون-ميشلان-بريللي)
7	بالعدد	20	اطار كاوتش سيارات تويوتا دوبل كابينة 4*4 مقاس (17 / 265 / 65) سرعة لا تقل عن (S&C) ويفضل انواع (بريدجستون-ميشلان-بريللي) 8 تيلة (s112) لطرق غير ممهدة
8	بالعدد	10	إطار كاوتش سيارات تويوتا دوبل كابينة مقاس (16 / 215 / 65) سرعة لا تقل عن (c/s) ويفضل انواع (بريدجستون-ميشلان-بريللي) 8/6 تيلة
9	بالعدد	8	اطار كاوتش سيارات ميكروباص فوتون مقاس (R/ 195 / 15) سرعة لا تقل عن (c/s) ويفضل انواع (بريدجستون-ميشلان-بريللي)
10	بالعدد	6	اطار كاوتش ميني باص صيني مقاس (850 / 20) – او (20/900) السرعة لا تقل عن (h/ c/s) ويفضل انواع (بريدجستون-ميشلان-بريللي)
11	بالعدد	16	إطار كاوتش سيارات جراند فيتارا مقاس (16 / 75 / 215) سرعة لا تقل عن (H) ويفضل انواع (بريدجستون- ميشلان-بريللي)
12	بالعدد	12	إطار كاوتش 2 سيارة قلاب ميني باص مقاس (750/16) سرعة لا تقل عن (H) ويفضل نوع ممتاز
13	بالعدد	8	إطار كاوتش سيارات جيب شيروكي 2000 مقاس (15 / 75 / 225) سرعة لا تقل عن (H) ويفضل انواع (بريدجستون-ميشلان-بريللي)
14	بالعدد	4	إطار كاوتش لودر بوب كات مقاس (10 / 16.5) ويفضل نوع ممتاز
15	بالعدد	4	اطار كاوتش سيارات نيسان بيك اب 2009 مقاس (14 / 650) سرعة لا تقل عن (c/s) ويفضل انواع (بريدجستون-ميشلان-بريللي)

3.2 الشروط الخاصة بالتوريد

- (1) بالنسبة للإطارات يفضل ماركات (بريللي - ميشلان - بريدجستون) او ما يماثلها من حيث الجودة.
- (2) درجات الحرارة التي تتحملها الاطارات تكون مناسبة لظروف التشغيل في مصر.
- (3) مدة التوريد لا تزيد عن اسبوعين من اصدار اخطار الترسية.
- (4) مدة الضمان لا تقل عن 6 أشهر ضد عيوب الصناعة من تاريخ توريد الإطارات.
- (5) جميع الإطارات تكون انتاج لا يقل عن يونيو لسنة 2024.
- (6) المورد مسئول عن تركيب الاطارات والترصيص وكل ما يلزم لإتمام العمل على أكمل وجه.
- (7) لجنة البت الفني لها حق بمعاينة الاطارات المقدم بالعرض الفني والمركز الذي سوف يتم به اعمال التركيب والترصيص وخلافه لإصدار قرارها بالقبول او رفض العرض.
- (8) على ان تتم اعمال التركيب والترصيص في مكان تحدده الهيئة سواء كان بالعين السخنة او بورسعيد او القاهرة.

4. محتويات المظروف الفني

يكتب على المظروف الفني الآتي:

المنافسة العامة رقم (7) لسنة 2025/2024 بشأن عملية توريد احتياجات الهيئة من الإطارات عطاء شركة () "العرض الفني"

يجب على مقدمي العطاءات الفنية التوقيع على كل صفحة من الأصل من المفوض من قبل الشركة.

يجب أن تبدأ العروض بصفحة المحتويات التي تحدد أرقام صفحات الأقسام المختلفة للعرض، وتكون صفحات العرض مطبوعة على جهة واحدة فقط وبمقاس (A4)، التنسيق التلقائي للهوامش بنظام مايكروسوفت أوفيس) ما لم تحتوي تلك الصفحات على كتالوجات أو أي بيانات فنية تحتاج لمقاس أوراق مختلف والتي يجب ألا يتجاوز حجمها مقاس A3 ويجب أن يغطي العرض البنود المطلوبة بشكل كامل متضمناً المعلومات التفصيلية المطلوبة بكراسة الشروط.

يحتوي المظروف الفني المقدم من الجهة مقدمة العطاء على البنود الآتية:

1. بيانات الجهة مقدمة العطاء.
 - 2) مدة التوريد.
 - 3) مكان التوريد.
 - 4) شروط السداد والدفعات المقدمة
 - 5) العروض الفنية للأصناف.
 - 6) المرفقات.
- على الجهة مقدمة العطاء الالتزام والحفاظ على الترتيب أعلاه مع وضع فواصل بين كل بند من بنود المظروف وذلك لتسهيل عملية التفرغ والتقييم اختصاراً للوقت والمجهود.
- تقدم العطاءات باللغة العربية مع إمكانية استخدام اللغة الانجليزية للمصطلحات الفنية.
- يجب ترقيم كل الأوراق في محتويات العرض بما فيها الغلاف والفواصل.

4.1 بيانات الجهة مقدمة العطاء

- تذكر بيانات الجهة مقدمة العطاء.
- من حق لجنة البت استبعاد الشركات التي لا تقوم بتقديم البيانات كاملة ومعتمدة ومختومة بخاتم الشركة.

4.2 مدة التوريد

يجب أن يتم التوريد للأصناف المزمع توريدها بمعرفة الشركة بمقر الهيئة بالعين السخنة في مدة أقصاها (أسبوعين) من اخطار من ترسو عليه المناقصة بالترسية المالية خالصة المصروفات أو الرسوم؛ وتغطي الافضالية للبضاعة الحاضرة وفي حالة الرغبة في التركيب يتم دفع السيارات المطلوب التركيب بها لمقر المورد للتركيب وعمل اللازم.

في حالة تأخير المورد في توريد كل الكميات المطلوبة في أمر التوريد أو جزء منها في الميعاد المحدد بالعقد - ويدخل في ذلك الاصناف المرفوضة - يتم تطبيق ما جاء من غرامات بلائحة المشتريات الخاصة بالهيئة والمقررة بنسبة 1% عن كل أسبوع أو جزء من الأسبوع من

قيمة الكمية التي يكون قد تأخر في توريدها ، إلا إذا كانت الأصناف التي تأخر المورد في توريدها قد منعت الهيئة من الاستفادة بما تم توريده وفي هذه الحالة يتم حساب الغرامة على إجمالي قيمة الكمية المتعاقد عليها وبعد أقصى نسبة (3%) من قيمة العقد ويزيد مقابل التأخير إلى نسبة (5%) إذا تجاوزت مدة التأخير ذلك .

وتوقع تلك الغرامة بمجرد حصول التأخير وبدون الحاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أية إجراءات قانونية أو رسمية ويعتبر من ترسو عليه المناقصة أنه قد قبل توقيع الغرامات المشار إليها أنفاً بدون أي اعتراض وتخصم هذه الغرامات (لحساب الهيئة) أولاً بأول من كل دفعة مستحقة لمن ترسو عليه المناقصة أو من أية مبالغ مستحقة له لدى الهيئة.

وفي حالة عدم قيام المورد بالتوريد في الميعاد المحدد بالعقد أو خلال المهلة الإضافية تتخذ أحد الإجراءات التاليين طبقاً لما تقرره السلطة المختصة:

- 1- شراء الأصناف التي لم يتم المورد بتوريدها من غيره وعلى حسابه بذات الشروط والمواصفات المعلن عنها والمتعاقد عليها بأحد الطرق المقررة بهذه اللائحة.
- 2- إنهاء التعاقد فيما يختص بهذه الأصناف.

وفي هاتين الحالتين يصبح التأمين النهائي من حق الهيئة ويكون لها أن تخصم ما تستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق بها - بما ذلك فروق الأسعار والمصاريف الإدارية والفوائد البنكية - وذلك من أية مبالغ مستحقة أو تُستحق للمتعاقد لديها. وفي حالة عدم كفايتها تلجأ الهيئة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق وذلك بالطرق المقررة قانوناً.

4.3 مكان التوريد

مكان التوريد مبنى خدمة المستثمرين التابع للهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية بالعين السخنة - محافظة السويس على أن يتم تقييم ذلك مالياً عند الدراسة المالية للعروض.

4.4 شروط السداد والدفعات المقدمة

يصرف نسبة 90% من امر التوريد بتحويل بنكي بعد الفحص والاستلام ونسبة 10% بعد إتمام أعمال التركيب والترصيص ويحدد مقدم العطاء أي شروط سداد آخري يرى أنها مناسبة له على أن يتم تقييمها ضمن التقييم المالي لعرضه. يمكن صرف دفعات مقدمة من قيمة التعاقد وبعد أقصى 25% وذلك بشرط تقديم خطاب ضمان مصرفي معتمد بذات القيمة والعملة وغير مقيد بأي شروط وغير قابل للإلغاء على أن يسرى هذا الخطاب حتى تاريخ استحقاق صرف هذه المبالغ على أنه عند المفاضلة المالية بين العطاءات سيتم إضافة فائدة تعادل سعر الفائدة المعلن من البنك المركزي المصري وقت البت المالي في المناقصة إلى قيمة العطاءات المقترنة بدفع مقدم وذلك عن المبالغ المطلوب دفعها مقدماً.

4.5 العروض الفنية للأصناف

لابد أن يقوم كل مقدم عطاء بتحديد الأصناف والبدايل التي سيقدمها في كل بند مرفقاً بها الكتالوجات الفنية وكافة المواصفات الفنية التي تمكن الهيئة من دراسة عرضه الفني على النمط الآتي:

4.5.1 اسم ونوع الصنف المطلوب

تقوم الجهة مقدمة العطاء بتحديد أسم ونوع الصنف المطلوب وأي بيانات فنية يرى أنها لازمة لإتمام الدراسة.

4.5.2 المواصفات الفنية

يتم توضيح المواصفات الفنية التفصيلية للأصناف المطلوبة مع اعتبار التفاصيل الواردة بالمواصفة الفنية لكل بند من البنود المطلوبة هو الحد الأدنى للمعلومات.

4.6 المرفقات

وثائق قانونية وإدارية للعطاءات

- صورة رسمية من عقد التأسيس والنظام الأساسي مع العطاءات المقدمة من الشركات، وبالنسبة لشركات الأشخاص يرفق صورة رسمية من عقد المشاركة، أما المنشآت الفردية يرفق صورة رسمية من قرار تأسيسها.
- مستخرج حديث من السجل التجاري الخاص بالشركة.
- صور من البطاقة الضريبية الخاصة بالشركة مدون بياناتها آلياً، وموضحاً بها آخر إقرار ضريبي (صورة واضحة).
- صورة مما يفيد ان الشركة مسجلة وفقاً لأحكام قانون رقم 67 لسنة 2016 بشأن إصدار قانون الضريبة على القيمة المضافة.
- صور من شهادة تسجيل الشركة بسجل الوكلاء التجاريين للشركة المصنعة للأصناف المزعم توريدها (إن وجدت).
- شهادات من الجهات المذكورة في جدول سابقة الأعمال أو على الأقل صور عقود وأوامر التوريد.
- أية معلومات توضيحية أخرى.

5. محتويات المظروف المالي

يكتب على المظروف المالي الآتي:

المنافسة العامة رقم (7) لسنة 2025/2024 بشأن عملية توريد احتياجات الهيئة من الإطارات عطاء شركة () "العرض المالي"

يحتوي العرض المالي المقدم من الجهة مقدمة العطاء على قيمة كل بند على حده من البنود المطلوبة بكراسة الشروط والمواصفات وذلك مع مراعاة الآتي: -

- (1) يجب أن تكون الفئات بالعطاء مدونة بالجنه المصري، ومكتوبة بالحبر الجاف أو السائل أو الطباعة رقمًا وحروفًا باللغة العربية دون كشط أو تغيير أو تحشير.
- (2) أن يكون المورد مسجلا بنظام الفاتورة الالكترونية.
- (3) في حالة الاستيراد يجب ان لا تشمل القيم المقدمة من الشركة مقدمة العطاء أي ضرائب أو رسوم أو رسوم جمركية حيث أن الهيئة معفاة منها بموجب أحكام قانون المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة الصادر بالقانون رقم (83) لسنة 2002 وتعديلاته.
- (4) يجب النص صراحة في العرض المالي على طلب إضافة الضريبة على القيمة المضافة وفي حالة عدم طلب إضافة الضريبة يعتبر السعر شامل الضريبة على القيمة المضافة.
- (5) صاحب العطاء مسئول عن مراجعة المبالغ المقدمة منه سواء من حيث مفرداتها أو مجموعها.
- (6) تظل الأسعار التي يتم الترسية بها على الشركة ثابتة دون أية زيادة طوال مدة التوريد ولا يحق لمن ترسو عليه المناقصة المطالبة بأي زيادة في الاسعار لأي سبب.
- (7) يعمل بأي تخفيض في الأسعار الواردة بالعطاء على أن يصل للهيئة قبل الميعاد المحدد لفتح المظاريف.
- (8) يكون للهيئة الحق في مراجعة الأسعار المقدمة سواء من حيث مفرداتها أو مجموعها، وإجراء التصحيحات المادية إذا اقتضى الأمر ذلك. ويعتد بسعر الوحدة طبقًا للسعر المبين بالحروف، ولا يعتد بالعطاء المبني على خفض نسبة مئوية عن أقل عطاء يقدم في المناقصة.

6. مشروع العقد

مشروع عقد عملية توريد احتياجات الهيئة من الاطارات

أنه في يوم الموافق / / 2025/ تم توقيع هذا العقد بين كل من: -
أولاً: الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس ومقرها الرئيسي مبنى خدمة المستثمرين - الكيلو 114 - طريق القطامية القديم - العين السخنة - محافظة السويس، ويمثلها قانونا في التوقيع على هذا العقد السيد الاستاذ/ وليد محمد جمال الدين- بصفته رئيس الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس.
ويشار إليها فيما بعد بـ ("الهيئة" / "طرف أول").
ثانياً: - والكائن مقره في - محافظة، ويمثلها في التوقيع على هذا العقد السيد/ بصفته - بموجب السجل التجاري رقم - مكتب سجل تجاري
ويشار إليه فيما بعد بـ ("الشركة" / "طرف ثاني").

تمهيد

حيث أن الطرف الأول هيئة عامة منشأة طبقاً لأحكام قانون المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة رقم 83 لسنة 2002 وتعديلاته وبموجب القرار الجمهوري رقم 330 لسنة 2015 وقرار رئيس مجلس الوزراء رقم 2282 لسنة 2015 ويتبعها 6 موانئ بحرية. ونظراً لحرص الهيئة على انجاز الاعمال المنوط القيام بها على الوجه الاكمل قامت الهيئة بطرح عملية توريد احتياجات الهيئة من الاطارات في مناقصة عامة بين الشركات المتخصصة في هذا المجال.
ولما كان عطاء الطرف الثاني هو الفائز حيث أنه اقل الأسعار المقبولة فنياً، فقد تم الترسية عليه لتوريد احتياجات الهيئة من الاطارات وفقاً لمحضر لجنة المنعقدة بتاريخ 2025/00/00 والمعتمد من السلطة المختصة بتاريخ 2025/00/00.
وبعد أن أقر الطرفين بكامل أهليتهما القانونية، فقد أتفق الطرفان على إبرام هذا العقد طبقاً للشروط التالية:

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق والعرضين الفني والمالي المقدم من الطرف الثاني وكراسة الشروط والمواصفات والمكاتبات الرسمية المتبادلة بين الطرفين واخطار الترسية الصادر برقم 00000 بتاريخ 2025/00/00 ولائحة المشتريات والعقود الخاصة بالطرف الأول جزء لا يتجزأ من هذا العقد ومكملاً ومتمماً ومفسراً لبنوده.

البند الثاني

أسند الطرف الأول للطرف الثاني القابل لذلك عملية توريد احتياجات الهيئة من الاطارات وطبقاً للعرضين الفني والمالي المقدمين من الطرف الثاني وطبقاً لمحضر البت للمناقصة العامة رقم (00) لسنة 2025/2024 وذلك وفقاً للأعمال المطلوبة والواردة تفصيلاً بكراسة الشروط والمواصفات الفنية للمناقصة.

البند الثالث

اتفق الطرفان على توريد إطارات السيارات وفقاً لبيان الأصناف المرفق بهذا العقد بقيمة إجمالية قدرها جم (فقط جنيهاً مصرياً لا غير)، طبقاً لما انتهى الية محضر لجنة البت المعتمد بتاريخ 2025/00/00.

على ان يتم سداد 90% من أجمالي التوريد فور استلام الأصناف بمخازن الهيئة ويتم صرف 10% المتبقية فور انتهاء التركيب والترصيص.

البند الرابع

سدد الطرف الثاني قيمة التأمين النهائي بمبلغ وقدره جنيه (فقط جنيهاً مصرياً لا غير) بموجب خطاب ضمان نهائي غير مشروط وغير قابل للإلغاء صادر من فرع برقم بتاريخ..... وذلك وفقاً للاتحة العقود والمشتريات المعمول بها لدى الطرف الاول

البند الخامس

مدة توريد الأصناف موضوع هذا العقد أسبوعين من تاريخ استلام الطرف الثاني اخطار الترسية بإحدى الوسائل المنصوص عليها بلائحة المشتريات والعقود المعمول بها لدى الطرف الاول.

البند السادس

الشروط الخاصة بتوريد الاصناف

- 1- تكون الاطارات ماركة (.....) .
- 2- جميع الإطارات لا يقل تاريخ انتاجها عن يونيو لسنة 2024.
- 3- لممثلي الطرف الأول حق معاينة الاطارات المقدمة بالعرض الفني والمركز المكلف بأعمال التركيب والترصيص وخلافه لإصدار قرارها بالقبول او رفض العرض.

البند السابع

يلتزم الطرف الثاني بالآتي:-

1. يلتزم الطرف الثاني بتوريد الكميات والأصناف محل العقد بمخازن الهيئة وعنوانها مبنى خدمة المستثمرين التابع للهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية بالعين السخنة - محافظة السويس (على أن يتم التركيب في مكان تحدده الهيئة سواء كان بالعين السخنة او بورسعيد او القاهرة) وعلي نفقته الخاصة على ان يتم التوريد خلال مدة العقد.
2. كما يلتزم بأن يقدم فاتورة إلكترونية بالأصناف الموردة موضحاً بها (وصف البضاعة - الكمية - سعر الوحدة - السعر الإجمالي).
3. تركيب الاطارات والترصيص وكل ما يلزم لإتمام العمل على أكمل وجه.

البند الثامن

الضمان:

يضمن الطرف الثاني الأصناف الخاصة بإطارات السيارات الموردة محل هذا العقد وذلك لمدة 6 أشهر ضد عيوب الصناعة تبدأ من تاريخ توريد الاصناف محل هذا العقد.

البند التاسع

يلتزم الطرف الثاني بتوريد الاصناف موضوع هذا العقد بنفسه ولا يجوز التنازل عنها كلها أو جزء منها لآخر من الباطن إلا بموافقة كتابية مسبقة من الطرف الأول، وفي حالة الموافقة فذلك لا يعفي الطرف الثاني من مسؤوليته عن تنفيذ تلك الأعمال والتزاماته المقررة في هذا العقد ويظل هو المسؤول عنها تجاه الطرف الأول، وإذا خالف الطرف الثاني هذا الشرط يحق للطرف الأول اعتبار هذا العقد مفسوخاً من تلقاء نفسه دون حاجة إلي إنذار أو تنبيه أو الحصول علي حكم قضائي بذلك ولا يخل هذا بحق الهيئة في الرجوع علي الطرف الثاني بالتعويض.

البند العاشر

يحق للطرف الأول خلال مدة تنفيذ العقد أن يعدل في الأعمال سواء بالزيادة أو بالنقصان في حدود 15% من كمية كل بند، وبنفس الأسعار المقدمة من الطرف الثاني مع عمل التسويات الإجمالية تبعاً لذلك ولا يحق للطرف الثاني الاعتراض على تلك الزيادة أو النقصان وليس له الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك.

البند الحادي عشر

إذا تأخر الطرف الثاني في تنفيذ الأعمال طبقاً لما هو متفق عليه، يحق للطرف الأول أن يوقع على الطرف الثاني غرامة التأخير الواجبة التطبيق طبقاً للائحة المشتريات والعقود الخاصة بالطرف الأول والمنصوص عليها باللائحة.

البند الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أياً كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد ويتعهد بعدم إفشائها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد أو بعد انتهاءه أو إلغاؤه أو فسخه، ويعد الإخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة إخلالاً جسيماً بشروط العقد ودون الإخلال بأية عقوبة مقررة قانوناً في هذا الشأن.

البند الثالث عشر

في حالة إخلال الطرف الثاني ببند هذا العقد وعدم قيامه بتنفيذ التزاماته في الميعاد المحدد فيحق للطرف الأول اتخاذ أحد الإجراءات الواردة في لائحة المشتريات والعقود الخاصة بالطرف الأول والقوانين المنظمة فيما لم يرد به نص باللائحة وفقاً لما تقرره وتقتضيه مصلحة العمل وذلك بعد إخطار الطرف الثاني بكتاب موصى عليه بعلم الوصول أو بالفاكس أو بالوسائل الإلكترونية بموطن الخلل في تنفيذ التعاقد على عنوانه الموضح بهذا العقد وخاصة ما يلي:

(1) تنفيذ الاعمال على حساب الطرف الثاني بذات الشروط والمواصفات المتفق والمتعاقد عليها.

(2) فسخ التعاقد مع ما يترتب على ذلك من اثار.

وفي هاتين الحالتين يصبح قيمة التأمين النهائي من حق الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية (الطرف الأول) ويكون لها أن تخصم ما تستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق بها - بما في ذلك فروق الأسعار والمصاريف الإدارية والفوائد البنكية على أرصدة الدفعات المقدمة وفقاً لسعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي من تاريخ استحقاق هذه الدفعات - وذلك من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديها وفي حالة عدم كفايتها تلجأ الهيئة (الطرف الأول) إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية بما لم تتمكن من استيفاءه من حقوق وذلك بالطرق المقررة قانوناً.

البند الرابع عشر

يفسخ هذا العقد تلقائياً في الحالات الآتية:

1. إذا تبين أن الطرف الثاني استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الطرف الأول في حصوله على العقد.
2. إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيالية أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثاني.
3. إذا أفلس الطرف الثاني أو أعسر.

البند الخامس عشر

اتفق واقر الطرفان بقبول اية تعديلات على هذا العقد تدخلها الجمعية العمومية للفتوى والتشريع بمجلس الدولة وتختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أي نزاع قد ينشأ من تفسير هذا العقد أو تنفيذه، وفي جميع الاحوال يجوز لأطراف العقد وقبل اللجوء للقضاء الاتفاق على تسويته بالطرق الودية او الوساطة او بالتوفيق.

البند السادس عشر

يسري على هذا العقد أحكام لائحة المشتريات والتعاقدات الخاصة بالطرف الأول وقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم 692 لسنة 2019 وذلك فيما لم يرد بشأنه نص في اللائحة.

البند السابع عشر

أقر الطرفان بصحة العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد، وأن جميع المكاتبات والمراسلات والإعلانات والإخطارات التي توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية، وفي حالة تغيير أحد الأطراف لعنوانه يتعين عليه إخطار باقي الأطراف بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشر يوماً بخطاب مسجل بعلم الوصول وإلا اعتبرت مكاتباته ومراسلاته وإعلاناته وإخطاراته على هذا العنوان صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية.

البند الثامن عشر

تحرر هذا العقد باللغة العربية من عدد أربع نسخ بيد الطرف الأول ثلاث نسخ ونسخة للطرف الثاني للعمل بمقتضاها عند اللزوم.

الطرف الأول	الطرف الثاني
(التوقيع)	(التوقيع)
السيد الاستاذ/ وليد محمد جمال الدين	السيد /
بصفته رئيس الهيئة	بصفته
الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس	شركة